

معالم وشروط توثيق متن الحديث النبوي

محمد عوض عوض اليافعي

قسم الدراسات الإسلامية - جامعة لحج

DOI: [https://doi.org/10.47372/jef.\(2025\)19.1.118](https://doi.org/10.47372/jef.(2025)19.1.118)

الملخص: متن الحديث النبوي يمثل سنة النبي ﷺ من حيث أقواله وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية والخُلقية وروايتها ونقلها، وقد وضع أهل العلم بالحديث وغيرهم من الفقهاء وأئمة الأصول قواعد وضوابط وشروط في قبولها أو ردها، وهذا هو المقصد والهدف الأساسي من دراسة علم الحديث (رواية) ألا وهو التوثيق من ثبت المتون، وما يترتب على ذلك من قبول أو رد في للحديث النبوي، فيُعمل بالمقبول ويُترك المرذود. وهذا يؤكد لنا أهمية توثيق المتون ودوره وأثره على حفظ السنة النبوية عبر ما وضعه علماء الحديث من قواعد وقوانين مهمة في ذلك، ويظهر ذلك من خلال: عنايتهم بالإسناد ورواته ضبطاً وجرحاً وتعديلاً، لأن السند يتوصل به في الأصل إلى قبول المتن أو رده، وعنايتهم واهتمامهم ببيان علل متون الأحاديث الخفية، وعنايتهم بدراسة المتعارضات مع المتون - في الظاهر - كتعارضه مع ظاهر القرآن، أو مع أحاديث أخرى، أو تعارضه مع العقل أو الحس، أو مع عمل أهل المدينة، أو مع عمل الصحابة، وغير ذلك مما لدرسته وتحريره الأهمية البالغة. ويظهر ذلك - أيضاً - من خلال معرفتنا بأن المحدثين كي يتعرفوا على ثبوت الرواية من عدمه، لا بد أن ينفقوا ويتوثقوا من السند والمتن جميعاً، النقد والتوثيق الكافي الذي تتبين به صحة السند، وصحة المتن، أو عدمه، ومن يتبع منهجهم يستطع أن يقول: لا يغلبون اختبار السند على اختبار المتن، والسبب في هذا أنهم اشتروا شروطهم لصحة السند وشروطهم أيضاً لصحة المتن، ومتى ما تخلف واحد أو أكثر من شروط الصحة انعدمت صحة الرواية، سواء أكان ذلك الشرط متعلقاً بالسند أم بالمتن. ، بما نستنتج منه علو شأن علم الحديث وقوانينه ودوره البارز في حفظ السنة النبوية وصونها.

الكلمات المفتاحية: معالم التوثيق - الحديث النبوي.

مقدمة الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. **أما بعد:** فإن علم الحديث النبوي الشريف لم يزل من قديم الزمان أشرف العلوم وأجلها وأنفعا وأعظمها أثراً، بعد علم القرآن الكريم الذي هو أصل الدين، ومنبع الصراط المستقيم. وقد اهتمت الأمة الإسلامية من لدن عصر الرسول ﷺ بحفظ متون الأحاديث وروايتها، والالتزام بها علماً، وعملاً، وسلوكاً، وأخلاقاً ثم عنيت بجمعها، وتدوينها في كتب الأحاديث والسنن، من الصحاح، والسنن، والمسانيد والمعاجم، والجوامع، والمشايخات، والأجزاء ونحوها. وكما عني أهل العلم بالحديث بالرواية، والمرويات من حيث القبول والرد، ووضعوا في ذلك أدق وأحكم قواعد النقد العلمي الصحيح، وتركوا لنا في علم تاريخ الرجال ثروة نادرة لا توجد في أية أمة من الأمم الأخرى، وفي علم الجرح والتعديل ما لم يعرف عند أمة أخرى، فقد عنوا كذلك بضبط وتوثيق متون الأحاديث ضبطاً محكماً متقناً، واهتموا بتخريج وتحقيق الروايات وتحريرها، وبيان صحيحها من سقيمها، محفوظها من شاذها، سليمها من معللها. وفي هذا السياق ومن هذا المنطلق أحببت - في هذا البحث - المشاركة وأن أبرز طرفاً من تلك الضوابط المهمة التي قام بها أهل العلم حيال متون الأحاديث النبوية الشريفة، ليتأسى بهم من بعدهم، وليدرك المتأخر فضل المتقدم، فله درهم وعلى الله أجرهم. **أهمية البحث:** تكمن أهمية الموضوع في أمور:

- 1- كونه يُعنى بأجل علم بعد علوم القرآن الكريم ألا وهو متن الحديث النبوي الشريف .
- 2- الحاجة الماسة إلى معرفة وفهم تلك الجهود العظيمة التي قام بها أهل العلم بالحديث وغيرهم من أهل الفقه والأصول، وعنايتهم الجليلة بمتن الحديث النبوي الشريف من توثيق وضبط .
- 3- أن إبراز عناية أهل الحديث بهذا الأمر يظهر مدى الدقة والتحري التام في ضبط رواية متن الحديث النبوي، وما قعدوه في ذلك من قواعد وضوابط مهمة وصارمة، ليقندي بهم أهل العصر، وليفيدوا منهم ومن علمومهم، ولا سيما في هذا الوقت الذي انتشرت وطبعت فيه الكتب، وسهل الوصول إلى الحديث في أماكنه، والمقصود أن تحرير ذلك ظهر للذب عن سنة رسول ﷺ والحفاظ عليها مما ألصق بها من الأحاديث الضعيفة والمكذوبة والضعيفة المضطربة .

أهداف البحث:

- 1- إظهار دور أهل العلم بالحديث في حفظ الأحاديث النبوية، وما احتاطوا به من قواعد وضوابط علمية رصينة لحديث رسول الله ﷺ للأستيثاق في رواية الحديث، وشدة التحري في تحمّله ونشره، والتثبت من صحة المروي وضبطه، وغير ذلك من صفاته.
- 2- تبيان أهمية حفظ وضبط متون الحديث، والأثر الحميد المترتب على ذلك، والتأكيد على المساهمة الفاعلة التي قام بها أهل الحديث في الحفظ والعناية بالسنة النبوية.

3- إبراز المكانة العلمية للأمة الإسلامية بين الأمم، وذلك من خلال بيان المنهجية الدقيقة، والاحتياجات العلمية الفاحصة والتي على رأسها العناية بـ (المتون الحديثية) رعاية لجانب السنة النبوية، بما لا نظير له في سائر الملل، حتى صارت أمة الإسلام الرائدة الأولى في فحص النصوص والتتقيب عن ثبوتها وصحتها أو ضعفها.

منهج البحث:

- 1- سلكت في البحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي- غالباً- من خلال جمع المادة العلمية من مظانها، ثم تحريرها في مباحث متنوعة؛ ليسهل الاطلاع عليها، والإفادة منها.
- 2- عزو الآيات إلى مواضعها في القرآن الكريم.
- 3- تخريج الأحاديث النبوية من مصادر السنة المعتمدة، ذكراً للكتاب والباب ورقم الحديث مع ذكر من حكم عليها من أهل العلم بالحديث صحة وضعفاً، وإن كان في الصحيحين اكتفيت بذلك .
- 4- عزو الأقوال والآثار إلى قائلها وردّها إلى المصادر الأصلية - قدر الإمكان - .
- 5- أعزو إلى المراجع باختصار في الحاشية بذكر اسم المؤلف أو لقبه أو ما اشتهر به ثم اسم الكتاب ثم المجلد والصفحة، وفصلت معلوماتها في فهرس المصادر، تحاشياً للتكرار .
- 6- الترجمة لمن يحتاج إلى ترجمة من الأعلام المذكورين في البحث ترجمة مختصرة في الحاشية، ولا أترجم للأعلام المشهورين - خشية الإطالة، ولعدم خفاء حالهم - أمثال الصحابة رضي الله عنهم، لعادتهم، والتابعين، وأمثال الأئمة : الأوزاعي، وشعبة، ومالك، والبخاري، ومسلم، وأحمد بن حنبل، والشافعي، والترمذي، وابن حبان، وابن خزيمة، وغيرهم من أهل الحديث المعروفين لدى المشتغلين بهذا العلم كابن العربي، والقاضي عياض، وابن الصلاح، والذهبي، وابن حجر، والنووي، والسيوطي ، وابن الجوزي، وابن حزم ، وأمثالهم⁽¹⁾.

عرض الدراسات السابقة: عيّنت الأمة الإسلامية قديماً وحديثاً عناية فائقة بضبط وتوثيق متون السنة النبوية، ووضع أهل العلم بالحديث لأجل ذلك أسساً وضوابط ومعالماً حديثية كما تراه مبسوطاً في كتب " علوم الحديث" المختلفة، وذلك بقصد حفظها من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين الساعين إلى الإطاحة بالسنة، وإبعاد المسلمين عنها، وتشكيكهم في طرق نقلها ورواتها، وفي صحة متونها، وصنف أهل الحديث في ذلك مصنوعات متنوعة تهدف جميعها إلى رعاية السنة وصونها.

وكان من ذلك ما يتعلق بكتابتهم لصحاح الأحاديث، وما يتعلق بالمعمل من الحديث، والموضوعات والضعاف، ومنها ما سطره من ضوابط مهمة في نقد المتن كما في كتاب " التمييز " للإمام مسلم، وكتاب "الإجابة لإيراد ما استدرجته عائشة على الصحابة" للزركشي، و"المنار المنيف في الصحيح والضعيف" لابن القيم، وغيرها. وفي ذات موضوعنا أو قريباً من عنوانه من الأبحاث لبعض الأساتذة والباحثين تطرقوا إلى الأسس العامة للنقد والتوثيق عند أهل الحديث، ومن أنفعها كتاب : (مقاييس نقد متون السنة) للدكتور مسفر الدميني، وكتاب (توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته)، للدكتور رفعت فوزي، وكتاب: (منهج النقد في علوم الحديث) للدكتور نور الدين عتر، و (منهج النقد عند المحدثين) للدكتور محمد مصطفى الأعظمي، و(الدراية في بيان ضوابط نقد الرواية عند الصحابة) لعبد القادر بن مصطفى المحمدي، وغيرها، وهي كتب قيمة نافعة.

خطة البحث: يتكون البحث من ثلاثة مباحث، وهي:

المبحث الأول: تعريف المتن لغة واصطلاحاً .

المبحث الثاني: أهمية حفظ متون الأحاديث ودراساتها والتحري في أخذها وتلقيها .

المبحث الثالث: معالم وشروط صحة المتن وتوثيقه .

المبحث الرابع: الثمرات المترتبة على عناية أهل العلم بمتون الحديث .

المبحث الأول: تعريف المتن لغة واصطلاحاً

أما لغة: فهو مأخوذ من المماننة وهي : المباحة في الغاية ؛ لأنه غاية السند .

أو من منتت الكبش: إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها فكأن المسند استخرج المتن بسنده .

أو من المتن: وهو ما صلب وارتفع من الأرض ؛ لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله.

أو من تمتين القوس أي شدها بالعصب ؛ لأن المسند يقوى الحديث بسنده⁽²⁾.

وأما اصطلاحاً: فهو ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني⁽³⁾.

وقال ابن جماعة⁽⁴⁾ : هو ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام⁽⁵⁾.

(1) وهذا هو الطريق الأولى الذي ينبغي أن يسلكه الباحثون في تراجم الأعلام، أن تكون الترجمة لغير المشهورين، بحسب اجتهاد الباحث ونظرة فيمن يرى أنه مغموّر يستحق الترجمة فيترجم له، أو يجد أنه مشهور فيكتفي بشهرته لاسيما إذا كان البحث يخاطب المتخصصين، لأننا وجدنا إفراطاً ومبالغة لدى أهل العصر في تراجم الأعلام بحيث يترجم بعضهم لكل أحد مرّ به ولو كان مشهوراً قد ترجم له كثيرون عشرات المرات أمثال الأئمة الأربعة المعروفين، وهذا فيه نظر؛ لأنه يضخم الكتاب، ويوسع المادة العلمية بغير طائل.

ينظر للاستزادة : الطويل ، السيد رزق في " مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث " ص 18 .

(2) ينظر: ابن منظور " لسان العرب " مادة : متن . والسيوطي " تدريب الراوي " 1 / 42 .

(3) قاله الطيبي كما ذكره السيوطي في " التدريب " 42/1 .

وبالجمله فالمتن هو ما ينتهي إليه السند سواءً أكان قولاً أم فعلاً أم تقريراً ، فكل ما أضيف إلى النبي ﷺ يعد متناً .
المبحث الثاني: أهمية حفظ متون الأحاديث ودراساتها والتحري في أخذها وتلقيها لبُ الدراسة العلمية في الحديث النبوي: ما يتعلق بمتن الحديث حفظاً ودراسةً وروايةً وتحرياً في أخذه وتلقيه ثم نشره وتبليغه ؛ لأن ذلك يمثل حفظ ورعاية السنة النبوية .
 وقد بذلت في هذا المضمار جهود مشكورة من قبل علماء الحديث - قد ذكرنا شيئاً منها ضمن حفظهم للسنة النبوية صدرأً وكتاباً⁽⁶⁾ « فاقدهنوا بذلك عناية عظيمة شكلاً ومضموناً ، سنداً وامتناً، لا كما يزعم بعض المستشرقين وتلامذتهم المخدوعين بعلمهم الغزير !! أن المحدثين يفصلون بين السند والمتن وأنهم: إنما يعنون بالأسانيد ولا يبالون بالمتون !! ولكن المنصف يعلم من خلال المؤلفات الجليلة في هذا الشأن - يعلم - شدة العناية بالحديث سنداً وامتناً .

ومن البيان - كذلك - أن المحدثين اعتقدوا أن دراساتهم لمتن الحديث وعنايتهم بحفظ كتب الرواية ليستأ شيئاً ذا بال إن لم تقتربنا بعلم الحديث دراية؛ الذي هو الدراسة التاريخية التحليلية لأقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته، ورأيانهم في علم الحديث دراية يبحثون عن أحوال الراوي والمروي، وما كانوا يقصدون بالراوي إلا حلقة في سلسلة السند، ولا بالمروي إلا متن الحديث، فعلم مصطلح الحديث - بطبيعة تعريفه - لا يقتصر على مباحث الإسناد، بل يجاوزها إلى المسائل المتعلقة بالمتن أيضاً.
 وقد يبدو للباحث - إذا وقف عند الظاهر وحده - أن نقاد الحديث عُناوا بالإسناد أكثر من عنايتهم بالمتن، ولكن هذا وهمٌ بعيد ما أسرع تبدده لدى البحث العميق والنظر الدقيق، فمباحثهم تدور حول الإسناد والمتن من حيث القبول والرد، والمبنى والمعنى، ونكاد نلمح في جميع مصطلحاتهم تقسيماً ثنائياً مؤلفاً من السند والمتن، وأهم ما في هذا الشأن أن المتن يذكر في تقسيمهم كالسند، فمقاييس المحدثين في السند لا تفصل عن مقاييسهم في المتن إلا على سبيل التوضيح والتبويب والتقسيم، وإلا فالغالب على السند الصحيح أن ينتهي بالمتن الصحيح، والغالب على المتن المعقول المنطقي الذي لا يخالف الحس أن يرد عن طريق سند صحيح، فكل أبحاث النقاد في رجال الإسناد، وفي شروط الرواة، إنما تؤدي بكل بساطة إلى النتيجة التي لا مفر منها: وهي نقد متون الأحاديث، لمعرفة درجتها من الصحة والحسن والضعف⁽⁷⁾.

لقد عني علماء الحديث بحفظ المتون ودراساتها فكانوا بحق فرساناً في الحديث، وأوعية في العلم والمعرفة⁽⁸⁾ « فلقد جعل الله في أمته ﷺ فضلاءً ونقاداً وكملاءً وزهاداً اهتموا بحفظ آثار نبيهم، واقتدوا بأخبار شفيهم، وتكلموا في مراتب الجرح والتعديل، وألهمهم كيفية رواية الأحاديث وحملها والبحث عن وصلها وفصلها، وعن حسنها وصحتها وضعفها وقوتها، وعن نقد أسانيدنا بحسن التأصيل، فصارت الأحاديث المصطفوية والآثار الشرعية منقاة ومصفاة من كل مفسدة وتجهيل⁽⁹⁾».

ومن طالع تراجم الصحابة - رضي الله عنهم - وأئمة الحديث من التابعين فمن بعدهم وتدبر ما آتاهم الله تعالى من قوة الحفظ والفهم والرغبة الأكيدة في الجد والتشمير لحفظ السنة النبوية وحياتها ورعايتها، والرحلة في البلدان للبحث عنها، بان له ما يحير عقله، وعلم أن ذلك ثمرة تكفل الله تعالى بحفظ دينه، وشأنهم في هذا عظيم جداً، وهو عبادة من أعظم العبادات وأشرفها، كيف لا وهو حفظ السنة النبوية من الدين إذ هي الأصل الثاني بعد القرآن الكريم .

المبحث الثالث: معالم وشروط صحة المتن وتوثيقه. نستطيع القول بأن شروط صحة المتن المعبرة هي نفسها شروط صحة الإسناد؛ فإن السند - في الأصل - يدل على صحة المتن أو ضعفه.
 وشروط صحة السند: الاتصال، والعدالة، والضبط، وعدم الشذوذ وعدم العلة⁽¹⁰⁾، وهذا حكمٌ أغلبي وإلا فالقاعدة لدى المحدثين: أن صحة السند لا يلزم منها صحة المتن، وبيأته من جهتين:

(4) هو: محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة ، الكناني ، الحموي ، الامام القاضي، شيخ الاسلام، محدث، مؤرخ، أديب، من تصانيفه: "المنهل الروي في علوم الحديث النبوي" و" تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم ت سنة 733 هـ .

ينظر: ابن قاضي شهبه في " طبقات الشافعية" 67 / 2 وابن العماد في "شذرات الذهب" 8 / 184.

(5) " المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي " 1 / 29 .

(6) في بحثنا المحكم بعنوان: "مكانة السنة النبوية وجهود أهل الحديث في حفظها وتدوينها" نشر: " مجلة التواصل " العدد الخامس والأربعون . أغسطس - ديسمبر 2022 م .

(7) د . صبحي الصالح في " علوم الحديث ومصطلحه " ص 277- 278 و 283.

(8) قال إياس بن معاوية: « إن للحديث فرساناً كفرسان الخيل » .

وعن يحيى بن معين قال: كان محمد بن عبد الله الأنصاري يليق به القضاء فقيل له: يا أبا زكريا، والحديث؟ فقال: « للحرب أقوامٌ لها خلقوا وللدواوين كتاب وحساب » .

كانوا على عناية بأخذه وتلقيه ونهى للرجل أن يأخذ العلم والحديث إلا عن برضاه، لأن العلم دين .

وعن خالد بن نزار الأيلي في رسالة عن مالك بن أنس إلى محمد بن مطرف وفيها: ثم خذه - يعني العلم - من أهله الذين ورثوه ممن كان قبلهم معنياً بذلك، ولا تأخذه كل ما تسمع قائلاً بقوله، فإنه ليس ينبغي أن يؤخذ من كل محدث، ولا من كل من قال، وقد كان بعض من نرضى من أهل العلم يقول: إن هذا الأمر دينكم، فانظروا من تأخذون عنه دينكم.

كان جملة منهم يرى أن لا يؤخذ العلم إلا ممن تقبل شهادته فيكون مشهوراً بالطلب، ومن لا يعرف بالزيادة والنقصان في الحديث، ولا يكون غلاطاً في الحديث أو كذاباً أو سيء حفظ، أو رجل لا يحفظ فيحدث من حفظه، أو من صاحب بدعة مغلظة كالروافض .

وكانوا يقولون: لا تأخذوا القرآن من مُصحفي، ولا العلم من صحفي .

وهكذا نجد أن علماء الحديث - على شتى الصعد - كانوا على عناية واهتمام بحفظ المتون النبوية وأخذها عن أهلها الذين هم أهلها لا عن غيرهم ممن لا يؤخذ عنه العلم والحديث .

ينظر: ابن عدي في " مقدمة الكامل " ص 250 .

(9) اللكنوي، محمد عبدالحى " الرفع والتكميل في الجرح والتعديل " ص 44 .

(10) شرط عدم الشذوذ وعدم العلة يشترك فيهما السند والمتن .

الأولى: أن صحة السند والحكم عليه بذلك إنما هو في الظاهر، ولربما بعد الاعتبار بجمع الطرق والبحث يتضح لنا أن في السند شذوذاً أو علة قاذحة⁽¹¹⁾.

الثانية: أن السند قد يكون صحيحاً ولكن المتن ضعيف؛ إذ قد يكون شاذاً أو معللاً، ولهذا رأى جمع من المحققين أن يحكم على الحديث بالحكم على السند كان يقول: (إسناده صحيح) ولا يقول (حديث صحيح) إلا بعد البحث وحصر الطرق، فكأن المحدث إذا قال: (هذا حديث صحيح) قد تكفل لنا بتوفر شروط الصحة الخمسة في هذا الحديث، أما إذا قال: (هذا حديث صحيح الإسناد) فقد تكفل لنا بتوفر ثلاثة من شروط الصحة وهي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، أما نفي الشذوذ ونفي العلة عنه فلم يتكفل بهما؛ لأنه لم ينتبث منهما. «إنا نجد عند المُحدِّثين قاعدة أدق وأبلغ، وهي قاعدة متفق عليها بينهم جميعاً يقررون فيها: أنه قد يصحُّ السند ولا يصحُّ المتن لشُدُوذٍ أو علةٍ، وقد يصحُّ المتن ولا يصحُّ السند لورود دلائل على صحة المتن من طرق أخرى، وهذا مُقرَّرٌ في كل مراجع هذا الفن وليس هو من المعلومات النادرة، وذلك يدل بما لا يدع مجالاً للشك على أنَّ المُحدِّثين احتاطوا من النظرة الشكلية القاصرة، وأنهم احتاطوا لكل احتمال، وأعدوا له العدة في منهج موضوعي، شامل ومتعمق أيضاً»⁽¹²⁾.

وعليه فلكي يصح المتن لا بد من توافر شروط الصحة فيه، ومتى فقدت أو فقدت واحدة منها لم يصح معها المتن، ومن جملة ذلك وجود الشذوذ في المتن أو العلة؛ فإن من شرطه خلوه عنها، ولا يكتفي بمجرد النظر في الاتصال وعدالة الرواة وضبطهم، ولا يُقال إن الأصل عدم العلة؛ إذ لو كان هو الأصل ما اشترط عدمه في شرط الحديث الصحيح، فإذا كان قولهم: (صحيح الإسناد) يحتمل أن يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة فكيف يحكم له بالصحة؟! فالقول بأن الأصل وجود العلة هو الراجح⁽¹³⁾ أما إذا كان الناقد قد بحث الحديث من جميع طرقه، وتوسع في ذلك، فترجح له صحة الحديث فله أن يجزم ويقول: (هذا صحيح) وأما إذا لم يبحث، ولم يعط هذا الأمر حقه، فليقل احتراساً واحتياطاً (إسناده صحيح)⁽¹⁴⁾.

ولابد كذلك حتى يكون المتن صحيحاً أن يكون سليم اللفظ والمعنى؛ ولهذا ضَعَفُوا الحديث الموضوع لأجل اللحن وركاكة اللفظ، ومخالفة العقل أو الحس، والمجازفة بالوعد والوعيد، ومزج الكلام البليغ الفطري بعبارات معقدة من عبارات الأصوليين أو المتكلمين، واختلاق الأحاديث تقريباً إلى الطبقة الحاكمة، كلها مباحث تتعلق بالمتن المروري من حيث إدخال أشياء عليه لا تليق بالنبي ﷺ ونسبتها إليه مع أنه يستحيل صدورها عنه عليه الصلاة والسلام.

ومن المثال: ما أورده ابن الجوزي في "الموضوعات"⁽¹⁵⁾ عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قيل يا رسول الله مما ربنا؟ قال: من ماء مرو لا من أرض ولا من سماء، خلق خيلاً فأجراها فعرقت، فخلق نفسه من ذلك العرق!

قال: "هذا حديث لا يشك في وضعه، وما وضع مثل هذا مسلم، وإنه لمن أرك الموضوعات وأدبرها، إذ هو مستحيل لأن الخالق لا يخلق نفسه. وقد اتهم علماء الحديث بوضع هذا الحديث محمد بن شجاع". اهـ.

فمن عنده مسكة من عقل يعلم بأن هذا الحديث باطل موضوع؛ إذ كيف يخلق الخيل ويجريها قبل أن يخلق نفسه!! وكيف يخلق نفسه أصلاً؟! فهذا مع ركنه مناقض للعقل والحس. وسوى ذلك من الأحاديث - يطول المقام بذكرها - التي تنطق بكذبها: استحالة صدورها من مشكاة النبوة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.

ومما يلتفت إليه أيضاً أنَّ من أهم ما تم به توثيق متون السنة بعد صحة السند ما يلي:

1- عرض المتن الذي ثبت على كتاب الله عز وجل، وأنَّ النبي ﷺ لم يخالف القرآن، وكيف يخالفه والله سبحانه وتعالى يقول: (وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَابِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ. ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ. فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُ حَاجِرِينَ) [الحاقة: 44-47].

والأصل عدم التعارض بين القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف عند من أعطى الأمر حقه من النظر والبحث، وما يقع مما ظاهره التعارض سببه الخطأ أو الغلط في الفهم أو الوهم أو عدم الاطلاع والاستيعاب لما روي من متون الأحاديث، وتارة قد يكون من اتباع الهوى مع الجهل بالتعامل بين المتعارضات⁽¹⁶⁾ فإن سبيل العمل بين ما ظاهره التعارض يكون بالجمع بينها مالم فالترجيح مالم فالناسخ والمنسوخ وإلا فالوقوف، وما وجد من تعارض في أدلة الشرع فإنما هو بحسب ما يظهر للمجتهد⁽¹⁷⁾ لا أنها متعارضة ومتناقضة في نفس الأمر. والمقصود أن لا يتسرع الباحث بإطلاق التعارض بين القرآن الكريم والحديث النبوي إلا بعد الاطلاع التام على طرق الحديث والتأمل هل فيه علة ظاهرة أو خفية؟ ثم سبر غور المعاني ووجه ورودها، إذ واقع الحال أن السنة النبوية مبينة للقرآن الكريم أو مؤكدة لما فيه أو آتية بحكم مستقل¹⁸ فلا يتناقضان ولا يتعارضان، إذ الحديث والنص القرآني كلاهما من عند الله، ويخرجان من مشكاة واحدة، قال تعالى: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) [النساء: 82].

(11) ينظر: د / السليمانى، مصطفى بن إسماعيل في "إتحاف النبيل" 292 / 1.

(12) د / نور الدين عتر في "السنة المطهرة والتحديات" ص 163.

(13) وهذا ترجيح وتحقيق الحافظ ابن حجر في "النكت على ابن الصلاح" 474 / 1 والسخاوي في "فتح المغيب" 30 / 1 والصنعاني في "توضيح الأفكار" 235 / 1.

(14) ينظر: ابن الصلاح في "علوم الحديث" ص 38 و د / السليمانى في "إتحاف النبيل" 237 / 1.

(15) 105/1.

(16) ومن المؤسف أن وجدنا في عصرنا من الكُتَّاب المنتسبين إلى الإسلام من سار على درب المعتزلة في إنكار الشفاعة في الآخرة زاعماً أنها لون من المحسوبية والوساطة التي يعرفها الناس في الدنيا! وضرب عرض الحائط بالأحاديث الصحيحة الصريحة المتواترة الدالة عليها، بدعوى أنها تعارض القرآن

(17) ينظر: ابن النجار في "شرح الكوكب المنير" 617/4، والشنقيطي في "مذكرة في أصول الفقه" ص 376.

(18) وقد أوضح ذلك الإمام الشافعي أجمل إيضاح في "الرسالة" ص 32 و 88 و 90.

وعرض الحديث على القرآن طريقاً من طرق فضحه وتوثيقه بضوابطه، وبشرط التحري والتثبت من حقيقة المعارضة، وأن يقع ذلك من عالم عارف مجتهد بصير بالحديث النبوي، وقد كانت عائشة - رضي الله عنها - تفعل ذلك في بعض الأحاديث، وقصتها مع حديث: « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه» وعرضها هذا الحديث على قوله تعالى: (أَلَا تَرَىٰ وَازِرَةً وَّرَزْرًا أُخْرَىٰ. وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ) [النجم:38-39] مشهورة، فقد روى البخاري ومسلم في "صحيحهما" (19) أن عمر - رضي الله عنه - لما روى حديث: « إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»، فلما ذكر ذلك لعائشة قالت: رحم الله عمر، لا والله ما حدث رسول الله ﷺ بهذا، ولكن قال: «إن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه» وقالت عائشة: حسبكم القرآن: (ولا تزر وازرة وزر أخرى) .

وفي "صحيح مسلم" (20) أيضاً أن ابن عمر - رضي الله عنه - لما روى « الميت يعذب ببكاء أهله عليه» فقالت: رحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئاً فلم يحفظه، إنما مرت على رسول الله ﷺ جنازة يهودي، وهم يبكون عليه، فقال: «أنتم تبكون، وإنه ليعذب» .

ولما روى ابن عمر أن النبي ﷺ قام على قلب بدر، وفيه قتلى المشركين، فقال لهم: «إنهم ليسمعون ما أقول» فقالت: إنما قال: « إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق»، ثم قرأت (إنك لا تسمع الموتى) [النمل: 80] (وما أنت بمسمع من في القبور) [فاطر: 22] يقول حين تبوؤوا مقاعدهم من النار» (21). فقد استندت في ردها رواية عمر وابنه إلى ظاهر القرآن وذلك بحسب اجتهادها - رضي الله عنها - . وردَّ عمر - رضي الله عنه - قول فاطمة بنت قيس - رضي الله عنها - التي جاءت وأخبرته بأن المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ولا كسوة، فقال لها عمر: لا ندع كتاب ربنا (22)، ولا سنة نبينا لقول امرأة لا ندري حفظت أو نسيت (23).

ولذا ذهب الحنفية إلى أن خبر الواحد لا يكون صحيحاً إذا خالف كتاب الله عز وجل، فإذا ورد مخالفاً له كان هذا دليلاً على عدم صحته (24). وكان الإمام مالك يعرض الدليل من السنة على الكتاب، فإن دلَّ على التحريم وخالف ظاهر الكتاب لم يذهب الإمام مالك إلى التحريم، فروي أن مالكا روى " مائة ألف حديث جمع منها في الموطأ عشرة آلاف ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويخبرها بالآثار حتى رجعت إلى خمسمائة" (25).

2- عرض أحاديث الأحاد على السنة المشهورة المعروفة: وكما عرض الحنفية أخبار الأحاد على الكتاب، فقبلوا منها ما وافقه وردوا ما خالفه، فقد عرضوها - أيضاً - على السنة المشهورة؛ ذلك لأن الأخبار المشهورة تفيد اليقين القلبي، وأما أخبار الأحاد فتفيد العلم الظني، فالأولى أوثق صلة برسول الله ﷺ من الثانية، فإذا تعارضتا دلت المشهورة على أن غيرها لم يصدر عن النبي ﷺ من أخبار الأحاد (26)، وطبقوا هذا المقياس على بعض الأحاديث، منها: حديث الشاهد واليمين فقد رده؛ لأنه مخالف للسنة المشهورة، وهي ما جاء أن النبي ﷺ قال: « البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه» وفي رواية: « على من أنكر» (27).

وبيان هذه المخالفة من وجهين:

أحدهما: أن الشرع جعل الأيمان كلها في جانب المنكر دون المدعي؛ لأنَّ اللام تقتضي استغراق الجنس، فمن جعل يمين المدعي حجة فقط خالف النص، ولم يعمل بمقتضاه وهو الاستغراق.

وثانيهما: أن الشرع جعل الخصوم قسمين: قسمًا مدعيًا، وقسمًا منكرًا، كما جعل الحجة قسمين أيضًا: قسمًا بينةً، وقسمًا يمينًا، وحصر جنس اليمين في جانب، والبينة في جانب آخر، والعمل بخبر الشاهد واليمين يوجب ترك العمل بموجب هذا الخبر المشهور، فيكون مردوداً (28).

وعن الإمام الشافعي - أيضاً - أنه كان يعرض السنة على السنة في كثير من الأحكام من باب الترجيح بينها (29) ومع ذلك كان يرى أن عرض الأحاد على السنة المشهورة بهدف تضعيف بعض الأحاديث وردّها مع ثبوتها سنداً يتعارض مع طاعة رسول الله ﷺ التي أمر الله عز وجل بها في كتابه، فقال: « وإذا ثبت عن رسول الله ﷺ الشيء فهو اللازم لجميع من عرفه، لا يقويه ولا يوهنه شيء غيره، بل الذي على الناس اتباعه، ولم يجعل الله لأحد معه أمراً يخالف أمره» (30).

(19) البخاري، كتاب الجنائز، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: « يعذب الميت ببكاء أهله عليه» إذا كان النوح من سنته " برقم 1288 ومسلم، كتاب الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه برقم 927 و928 .

(20) كتاب الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه برقم 931 .

(21) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب: قتل أبي جهل برقم 3978 ومسلم، كتاب الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله برقم 932 .

(22) يريد قوله تعالى: (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) [الطلاق: 1] وقوله: (أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم) [الطلاق: 6].

(23) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، برقم 1480 .

(24) ينظر: " أصول السرخسي " 365 / 1 .

(25) ينظر: السيوطي في " تنوير الحوالك " 6/1 .

(26) ينظر: علاء الدين البخاري الحنفي في " كشف الأسرار شرح أصول البيهقي " 13/3، و رفعت فوزي في " توثيق السنة في القرن الثاني الهجري " ص 323 .

(27) باللفظين أخرجه: البيهقي في " السنن الكبرى " كتاب الدعوى والبيانات، باب: البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه برقم 21203 وبرقم 21201 عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وصحح إسناده ابن حجر في "بلوغ المرام" برقم 1423، وأصل الحديث في الصحيحين: البخاري، كتاب الرهن، باب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه، فالبينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه عن ابن عباس بلفظ: « أن النبي صلى الله عليه = وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه» برقم 2514، ومسلم، كتاب الأفضية، باب: اليمين على المدعى عليه برقم 1711 .

(28) علاء الدين البخاري الحنفي في " كشف الأسرار شرح أصول البيهقي " 13/3 .

(29) رفعت فوزي " توثيق السنة في القرن الثاني الهجري " ص 341 .

(30) الشافعي في " الرسالة " ص 328 .

« والحق أننا مع الإمام الشافعي في أن الحديث متى صحَّ من حيث الثقة في رواته لا ينبغي أن نرفضه أو نرده ونتركه، وخاصة إذا لم تكن هناك من الأدلة على نسخه، ولا نعرضه على حديث آخر حتى ولو كان مشهوراً؛ لأنَّ الشهرة وإن كانت تبعث على الاطمئنان القلبي إلا أنها لا تصح مقياساً لرفض أحاديث أخرى لم تشتهر؛ إذ قد يكون مبعث شهرتها الحاجة إليها في كثير من المسائل والمشاكل الفقهية؛ لا لأنَّ الذين رووها أوثق من الذين رووا الأحاديث التي لم تشتهر، وكما يقول ابن القيم - رحمه الله - : « والحديث موافق لأصول الشريعة وقواعدها، ولو خالفها لكان أصلاً بنفسه، كما أنَّ غيره أصل بنفسه، وأصول الشرع لا يضرب بعضها ببعض. وقال: فالحديث الصحيح أصل بنفسه، فكيف يقال: الأصل يخالف نفسه؟! هذا من أبطل الباطل»⁽³¹⁾»⁽³²⁾.

وطبق هذا المقياس كثير من الفقهاء على السنن التي ظاهرها التعارض في ترجيح بعض الأحاديث على بعض « ومن مثاله: عرض الروايات المختلفة عن النبي ﷺ في صفة صلاة الكسوف، على السنن المحفوظة عنه أنه صلاها ركعتين في كل ركعة ركوعان وسجودان، كما صحَّ من حديث عائشة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وغيرهم، ورويت فيها صفات غير ذلك من طريق بعض الثقات، لكنها لا تصح، من أجل خلافها للمحفوظ من السنة، والنبي ﷺ إنما صلى في حياته الكسوف مرة واحدة، ويمتنع تعدد الصفة لصلاة واحدة»⁽³³⁾.

3 - مخالفة المحسوس : « والمقصود: أن تأتي رواية الثقة على خلاف المشاهد.

وهذه الصورة من التعليل معدومة في أحاديث الثقات، ولا يؤخذ على ثقة أنه روى ما يخالف المحسوس. لكن قد تشبه بعض النصوص على قوم، يحسبونها تخالف الواقع المشاهد، وإنما ذلك أنهم أتوا من قبل أفهامهم أو أهوائهم، والدليل على خطئهم وجود المخالف لهم فيما يدعون، وما يخالف المحسوس على سبيل اليقين لا يماري فيه أحد. وهكذا ربما اعترض بعض الناس من غير أهل الحديث على رواية الثقة الصحيحة، زعماً أنها على خلاف الواقع، وإنما وقعت له شبهة، أو قصد الطعن على السنن فحجب بسوء قصده عن الوقوف على المعنى»⁽³⁴⁾.

4 - مخالفة العقل : « وهذا النوع معدوم في روايات الثقات، إنما يوجد ما تتفق العقول على بطلانه في رواية الكذابين الذين حدثوا بالمستحيل.

ولا وجه لافتراضه أصلاً في روايات الثقات حيث كان الواقع ينفيه. وإنما يوجد في بعض الحديث ما لم تستوعب بعض العقول فهمه، تارة للجهل، وتارة للهوى والبدعة وبُغض السنن. ووقع مثل ذلك عن طوائف من الناس ردوا بمحض العقول نصوصاً تتصل بالغييب، كبعض نصوص الصفات، واليوم الآخر، مما لم تنفرد به السنن الصحيحة، وإنما له في القرآن نظائر، وهذا مما لا يجوز أن يكون العقل فيه حاكماً على النص. وربما وقع من بعض العلماء استشكل معنى حديث صحيح، يحسبه أتى على خلاف العقل في ظاهره، فيجتهد في تأويله لا في تعليقه، وهذا وإن كان مما ينظر في أفراد وأمثالته، لكنه أقوم طريقاً من طريق من يسارع لرد الحديث وتعليقه دون العمل على حمله على أحسن وجوهه. ومن أمثلة صنيع بعض العلماء: ما جاء في حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح، فينادى مناد: يا أهل الجنة، فيشربون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رأه، ثم ينادي: يا أهل النار، فيشربون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رأه، فيذبح، ثم يقول: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت»، ثم قرأ: (وأندرهم يوم الحسرة إذ قضى الأمر وهم في غفلة) وهؤلاء في غفلة أهل الدنيا (وهم لا يؤمنون) [مريم: 39]»⁽³⁵⁾.

(31) ابن القيم في " إعلام الموقعين " 15/2 و 236 .

(32) رفعت فوزي " توثيق السنة في القرن الثاني الهجري " ص 337.

(33) د. الجديع " تحرير علوم الحديث " 703/2 ولبحت المسألة بتوسع ينظر: المباركفوري " شرح بلوغ المرام " ص 140 - 142 .

(34) د. الجديع " تحرير علوم الحديث " 705/2.

وليس من هذا النوع : أن يفسر العلم الحديث شيئاً من الخلق بتفسير علمي يدل عليه النظر والمشاهدة، وأن يكون له تفسير نبوي آخر لا يعرف مثله إلا عن طريق الوحي، ولا يتناقض في معناه مع التفسير العلمي.

مثاله: حديث أبي ذر الغفاري، حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس: تدري أين تذهب؟ ، قلت الله ورسوله أعلم، قال: فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، يقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله تعالى: (والشمس تجري لمستقرٍ لها ذلك تقدير العزيز العليم) [يس: 38] .

قلت: فلا يصح الاعتراض على هذا الحديث الصحيح بالمشاهد، وهو أن الشمس لا تغيب إلا باعتبار البقعة المعينة من الأرض، وهو في الوقت الذي تغيب فيه عن موضع، تكون طالعة في موضع آخر، فمتى يكون ذهابها لتسجد عند العرش وتستأذن لطلوعها؟ وذلك أن أمر العرش غيب، وخضوع غير الإنسان لله وسجوده لله على صفة يعلمها الله ليست مما يدرك بالمشاهدة، والقرآن أثبت سجود المخلوقات جميعاً لله رب العالمين في مواضع منه، كما قال تعالى: (ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب) [الحج: 18]. والحديث لم يتحدث عن غياب للشمس بمعنى انقطاعها عن الأرض، وإنما اعتبر لها حالاً غيبياً عند غروبها عن محل من الأرض، هو السجود تحت العرش، وعلى اعتبار أن الشمس في حال غياب وطلوع دائم لما نعلمه من طبيعة الخلق فهي في سجود لله دائم، وفي استئذان للطلوع دائم، وذلك أنها مسيرة بأمره وتديبره تبارك وتعالى.

ينظر : د. الجديع " تحرير علوم الحديث " 707/2 .

(35) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب : قوله (وأندرهم يم الحسرة) برقم 4730، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب : النار يدخلها

الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء برقم 2849 .

قال أبو بكر ابن العربي: « استشكل هذا الحديث لكونه يخالف صريح العقل؛ لأنَّ الموت عرض، والعرض لا ينقلب جسماً، فكيف يذبح؟ فأكرت طائفة صحة هذا الحديث ودفعته، وتألوته طائفة، فقالوا هذا تمثيل، ولا ذبح هناك حقيقة، وقالت طائفة: بل الذبح على حقيقته، والمذبح متولي الموت، وكلهم يعرفه؛ لأنه الذي تولى قبض أرواحهم»⁽³⁶⁾. اهـ

والذي ألجأ إلى ظن مخالفة صريح العقل قياس الغيب على الشهادة، وأمر الآخرة غيب، وقد قصَّ علينا ربنا تبارك وتعالى من شأنه، وكذلك نبيه ﷺ ما لا يأتي على القياس، ولا تتصوره العقول، والله تعالى يخلق ما يشاء، ويحيل ما يشاء إلى ما يشاء، وليس في قدرته مستحيل والوقف عند النص هو اللائق هنا دون التأويل.

وهكذا في جميع ما تظن بعض العقول أنه لا يأتي على مقابيسها من أخبار الثقات المتقنين، فإنَّ بابها كباب هذا الحديث، أو يكون وجهه خفي على مدعي معارضته للعقول»⁽³⁷⁾.

والأصل أنه لا تعارض بين الأدلة الشرعية والعقل « بل العقل الصريح إنما يوافق ما أثبتته الرسول ﷺ وليس بين المعقول الصريح والمنقول الصحيح تناقض أصلاً»⁽³⁸⁾.

5 - عرض الحديث على عمل الصحابة وفتاواهم : المنقول عن المحققين أنَّ إنَّ تحققنا بلوغ الحديثين الصحابة وخالفوا أحدهما فمخالفة الصحابة للحديث فادحة فيه، سواء عارضه غيره أم لا، وفيه خلاف، وإن لم يتحقق بلوغ الحديث إياهم فالشافعي يرجح به، وفيه نظر على الجملة، فإن الحديث الآخر إذا لم يبلغهم لم يكونوا مخالفين له حتى يقال: لعلمهم عملوا بناسخ، إلا أن يقال: ماعملوا به مدة عمرهم يدل على أنه الأصح والأوضح⁽³⁹⁾.

وفي عبارة السرخسي⁽⁴⁰⁾ أنَّ للحنفية ضابطين - أيضاً - لقبول أخبار الأحاد وقد شرحهما الدكتور رفعت فوزي بقوله: « هناك مقياسان غير ما تقدم لتوثيق الحديث أخذ بهما الحنفية وهما :

أولاً: الحديث الذي تعم به البلوى، والذي إليه تكون الحاجة ماسة في عموم الأحوال؛ لا بد أن يأتي بروايات مشهورة ليكون مقبولاً وموثقاً، فإذا لم يكن كذلك يرفض؛ لأنه لو صح لانتشر وشاع بين الصحابة ومن بعدهم، فالعادة تقتضي استنفاضة نقل ما تعم به البلوى.

ثانياً: الحديث الصحيح يأخذ به الأئمة من أصحاب النبي ﷺ فإذا عرضوا عن الحديث وهم الأصول في نقل الشريعة دلَّ ذلك على انقطاعه أو نسخه ... وهذا المقياسان - كما يبدو واضحاً - يرجعان إلى أصل واحد وهو الرجوع بالحديث وعرضه على عمل الصحابة وفتاواهم ومدى نقلهم له، فإذا كانت العادة تقتضي أن يعلمه أكثرهم ويعملوا به، وحدث ذلك فعلاً ونقلوه قبل وكان صحيحاً أما إذا عرضوا عنه وواجب عليهم ألا يعرضوا عما ثبت عن رسول الله ﷺ كان ذلك دليلاً على أنه لم يصدر عن رسول الله ﷺ»⁽⁴¹⁾.

والتحقيق أنَّ « عمل الصحابة الذي اتفقوا عليه ولا معارض له حجة»⁽⁴²⁾ وأما تركهم العمل بالحديث فإنه لا يلزم منه ردهم له، وعلى فرض أنَّ الصحابة لم يعملوا بذلك، فإنه لا يلزم من عدم عمل الصحابة بهذا النوع من الأوصاف والأقيسة عدم جواز العمل به، لجواز أن يدل عليه دليل آخر غير عملهم به.

« والعلماء من الصحابة والتابعين لم يزل شأنهم أنهم يطلبون الحديث في المسألة فإذا لم يجدوا تمسكوا بنوع آخر من الاستدلال ثم إذا ظهر عليهم الحديث بعد رجوعوا عن اجتهادهم إلى الحديث، فإذا كان الأمر على ذلك لا يكون عدم تمسكهم بالحديث قدحاً فيه اللهم إلا إذا بينوا العلة القادحة»⁽⁴³⁾.

نعم يمكن أن يُستعمل عملهم في قضية الترجيح بين الأدلة؛ فإذا تعارض خبران من كل الوجوه، إلا أنَّ أحدهما قد عمل الصحابة أو التابعون، أو أهل العلم بمقتضاه، والآخر لم يعمل به هؤلاء، فإنه يمكن ترجيح الأول، وهو الخبر المعمول به؛ لأنَّ عملهم به يدل على أنَّه كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ واحتمال أنَّ عملهم به لقوته، وعدم عملهم بالآخر لو هنه، وإلا فالأصل عدم رد خبر الواحد الثابت عن رسول الله ﷺ بمجرد معارضته العمل.

قال الشافعي: « فلا يجوز عندي عن عالم أن يُثبت خبر واحد كثيراً، ويُجل به، ويحرم، ويردُّ مثله: إلا من جهة أن يكون عنده حديث يخالفه، أو يكون ما سمع ومن سمع منه أو ثقَّ عنده ممن حدثه خلافه، أو يكون من حدثه ليس بحافظ، أو يكون متهماً عنده، أو يثبتهم من فوقه ممن حدثه، أو يكون الحديث محتملاً معنيين، فيتأول فيذهب إلى أحدهما دون الآخر.

فأما أن يتوهم متوهم أن فقيهاً عاقلاً يُثبت سنة بخبر واحد مرة ومراراً، ثم يدعها بخبر مثله وأوثق بلا واحد من هذه الوجوه التي تُشبهه بالتأويل كما شُبه على المتأولين في القرآن، ونُهْمَةِ المخبر، أو علم بخبر خلافه، فلا يجوز إن شاء الله»⁽⁴⁴⁾.

6 - عرض الحديث على عمل أهل المدينة : والمقصود بعمل أهل المدينة ما نقله أهلها من سننٍ نقلت مستمراً عن زمن النبي ﷺ أو كان رأياً واستدلالاً لهم⁽⁴⁵⁾.

(36) نقله ابن حجر في " فتح الباري " 421 / 11 .

(37) د . الجديع " تحرير علوم الحديث " 708 / 2 .

(38) ابن تيمية في " مجموع الفتاوى " 172 / 5 و 525 / 6 و 580 و 665 / 7 و 47 / 12 .

(39) بنظر : الزركشي في " البحر المحيط في أصول الفقه " 206 / 8 .

(40) في " أصوله " 368 / 1 .

(41) " توثيق السنة في القرن الثاني الهجري " ص 345 .

(42) المعلمي كما في " آثاره " 38 / 1، 5 .

(43) ولي الله الدهلوي في " الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف " ص 43 وانظر منه ص 36 مهم .

(44) " الرسالة " ص 458 .

فهل يشترط في قبول خبر الأحاد بعد صحة سنده عرضه على عمل أهل المدينة، فإن صحب الخبر عملهم قُبل وإن خالفهم لا يقبل؟ «نُسب إلى مالك أنه لا يقبل الأحاد إلا ما صحبه العمل، لكن باستعراض عدد من أخبار الأحاد بالموطأ والتي لم يذكر مالك مصاحبة عمل لها، وكذلك تفريق بعض الأصوليين بين هذا الشرط وبين رد مالك أخبار الأحاد بالعمل يدل على أنه لا يشترط في قبول أخبار الأحاد مصاحبة العمل لها وإنما يردّها إذا عارضها العمل»⁽⁴⁶⁾.

ولا يعتبر مالك عملهم حجة إلا إذا كانوا مجمعين عليه متوارثين العمل به جيلاً بعد جيل حتى عهد الرسول الكريم ﷺ وهو يرى أنهم لا يلتزمون أمراً ويعملون به جميعاً إلا إذا كان أمراً مشروعاً عمل به الصحابة في عهد الرسول ﷺ وأقرهم عليه ثم توارثه من بعدهم ودرجوا عليه. وعمل أهل المدينة عنده أقوى من حديث الأحاد⁽⁴⁷⁾ فإذا تعارض خبر الواحد مع عمل أهل المدينة رجح الثاني، ومن هنا استدرك عليه الليث بن سعد سبعين سنة ترك الأخذ بها وهي في "موطنه"، ولم يوافق بقية الأئمة والعلماء من بعده على هذا، ومن ناقشه في ذلك الإمام الشافعي⁽⁴⁸⁾ رحمه الله، وتتالي العلماء من بعده يناقشونه في ذلك، ومن أشهر من رد عليه حجية عمل أهل المدينة ابن حزم، فقد ناقش ذلك في كتابه "الإحكام في أصول الأحكام"⁽⁴⁹⁾.

وفي تحرير مذهبه يقول القاضي عياض: «وكثر تحريف المخالف فيما نقل عن مالك من ذلك سوى ما قدمناه فحكي أبو بكر الصيرفي وأبو حامد الغزالي أن مالكا يقول: لا يعتبر إلا بإجماع أهل المدينة دون غيره، وهذا ما لا يقوله هو ولا أحد من أصحابه، وحكى بعض الأصوليين أن مالكا يرى إجماع الفقهاء بالسبعة بالمدينة إجماعاً، ووجه قوله بأنه لعله كانوا عنده أهل الاجتهاد في ذلك الوقت دون غيرهم، وهذا ما لم يقله مالك ولا روي عنه، وحكى بعضهم عنا إننا لا نقبل من الأخبار إلا ما صححه عمل أهل المدينة، وهذا جهل أو كذب لم يفرقوا بين قولنا برد الخبر الذي في مقابله عملهم وبين من لا يقبل منه إلا ما وافقه عملهم»⁽⁵⁰⁾.

قال: «ولا يخلو عمل أهل المدينة مع أخبار الأحاد من ثلاثة وجوه: أما أن يكون مطابقاً لها، فهذا أكد في صحتها إن كان من طريق النقل، وترجيحه إن كان من طريق الاجتهاد بلا خلاف في هذا إذ لا يعارضه هنا إلا اجتهاد آخرين وقياسهم، عند من يقدم القياس على خبر الواحد، وإن كان مطابقاً لخبر يعارضه خبر آخر كان عملهم مرجحاً لخبرهم وهو أقوى ما ترجح به الأخبار إذا تعارضت، وإليه ذهب الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني ومن تابعه من المحققين من الأصوليين والفقهاء من المالكية وغيرهم، وإن كان مخالفاً للأخبار جملة فإن كان إجماعهم من طريق النقل ترك له الخبر بغير خلاف عندنا في ذلك، وعند المحققين من غيرنا على ما تقدم، ولا يجب عند التحقيق تصور خلاف في هذا ولا التفات إليه، إذ لا يترك القطع واليقين لغلبات الظنون، وما عليه الاتفاق لما فيه الخلاف كما ظهر هذا للمخالف المنصف فرجع، وهذه نكتة مسألة الصاع والمد والوقوف وزكاة الخضروات وغيرها، وإن كان إجماعهم اجتهاداً أقدم خبر الواحد عليه عند الجمهور، وفيه خلاف كما تقدم من أصحابنا، فأما إن لم يكن لهم عمل بخلافه ولا وفاق فقد سقطت المسألة ووجب الرجوع إلى خبر الواحد كان من نقلهم أو من نقل غيرهم إذا صح ولم يعارض، فإن عارض هذا الخبر الذي نقلوه خبر آخر نقله غيرهم من أهل الأفاق كان ما نقلوه مرجحاً عند الأستاذ أبي إسحاق وغيره من المحققين لزيادة قرب مشاهدتهم قرائن الأحوال وتعدد نقل آثار الرسول عليه السلام وإنهم الجم الغفير عن الجم الغفير عنه»⁽⁵¹⁾.

وقال ابن القيم: «وهذا يدل على أن عمل أهل المدينة ليس عنده حجة لازمة لجميع الأمة، وإنما هو اختيار منه لما رأى عليه العمل، ولم يقل قط في موطنه ولا غيره لا يجوز العمل بغيره، بل يخبر إخباراً مجرداً أن هذا عمل أهل بلده؛ فإنه - رضي الله عنه - وجزه عن الإسلام خيراً ادعى إجماع أهل المدينة في نيف وأربعين مسألة، ثم هي ثلاثة أنواع:

أحدها: لا يعلم أن أهل المدينة خالفهم فيه غيرهم.

والثاني: ما خالف فيه أهل المدينة غيرهم وإن لم يعلم اختلافهم فيه، والثالث: ما فيه الخلاف بين أهل المدينة أنفسهم، ومن ورعه - رضي الله عنه - لم يقل إن هذا إجماع الأمة الذي لا يحل خلافه»⁽⁵²⁾.

وقال الشاطبي: «ومن هذا المكان يتطلع إلى قصد مالك - رحمه الله - في جعله العمل مقدماً على الأحاديث؛ إذ كان إنما يراعي كل المراعاة العمل المستمر والأكثر، ويترك ما سوى ذلك وإن جاء فيه أحاديث، وكان ممن أدرك التابعين وراقب أعمالهم، وكان العمل المستمر فيهم مأخوذاً عن العمل المستمر في الصحابة، ولم يكن مستمراً فيهم إلا وهو مستمر في عمل رسول الله ﷺ أو في قوة المستمر»⁽⁵³⁾. والمقصود أن تقديم مالك - رحمه الله - لعمل أهل المدينة ليس فيه رد للسنة ولا الطعن في أخبار الأحاد، وإنما هو من باب ترجيح سنة على سنة؛ لأن عمل أهل المدينة يمثل عملاً جماعياً لا أحاديثاً، وأهل المدينة في نظره أعلم بحديث رسول الله ﷺ وأشد تمسكاً بها؛ لأنها دار الهجرة ودار الخلافة الراشدة، وأهلها ناقلون وآخون عن أصحاب محمد ﷺ ومن تبعهم بإحسان، فليس الأخذ بعملهم من باب تقديم الرأي على السنة كما قد يتبادر لفهم المتعجل.

(45) ينظر: أحمد محمد نور سيف "عمل أهل المدينة" ص 317 وانظر للاستزادة في المسألة: رسالة ابن تيمية "صحة أصول أهل المدينة".

(46) رفعت فوزي "توثيق السنة في القرن الثاني الهجري" ص 345.

(47) ينظر: السيوطي في "تنوير الحوالك" 79/2 والشاطبي في "الموافقات" 271/3، وابن القيم في "إعلام الموقعين" 274/2 و 276 و 283

والمعلمي كما في "آثاره" 202/15.

(48) في مواضع من "الأم" منها: 7/177 - 249 وانظر: رفعت فوزي في "توثيق السنة" ص 380.

(49) 97/2 وينظر: السباعي في "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي" ص 430.

(50) "ترتيب المدارك وتقريب المسالك" 53/1.

(51) المصدر السابق 51/1.

(52) "إعلام الموقعين" 276/2.

(53) "الموافقات" 270/3.

وفي "إرشاد الفحول" (54): «واعلم أنه لا يضر الخبر عمل أكثر الأمة بخلافه؛ لأن قول الأكثر ليس بحجة، ولا يضره عمل أهل المدينة بخلافه خلافاً لمالك وأتباعه؛ لأنهم بعض الأمة، ولجواز أنه لم يبلغهم الخبر، ولا يضره عمل الراوي له بخلافه خلافاً لجمهور الحنفية وبعض المالكية؛ لأننا متعبدون بما بلغ إلينا من الخبر، ولم نتعبد بما فهمه الراوي، ولم يأت من قدم عمل الراوي على روايته بحجة تصلح للاستدلال بها، ولا يضره كونه مما تعم به البلوى خلافاً للحنفية». اهـ

وقال المعلمي (55): «وأكثر مالك كثيراً من الأحاديث الصحيحة؛ لأنه وجد عمل أهل المدينة على خلافها، وكذا أبو حنيفة - رحمه الله - فإنه يتردد في الأحاديث الأفراد إذا خالفت العمل. ونحن نرى العمل بالأحاديث الأفراد الصحيحة؛ لأنها داخلية في الأصل القطعي الموجب للعمل بالأحاديث الصحيحة؛ ولأننا نرى أن ما تكفل الله تعالى به من حفظ الشريعة يحصل بذلك.

وقد يجوز أن يفرد الصحابي بالسنة، ويتفق له أن يحدث بها جماعة محصورين، فيبلغها واحد منهم فقط، على أننا نتردد في الحديث الفرد وإن كان روايته ثقاة، إذا كان عن عمل يتكرر سببه كثيراً، أو من شأنه أن تتوفر الرغبات على نقله، وانضم إلى ذلك غرابة المعنى؛ بأن لم يوجد له شبيهه في الشريعة» (56).

المبحث الرابع: الثمرات التي ترتبت على عناية المحدثين بتوثيق متون الحديث

باستعراضنا للمناهج التي اتبعها المحدثون في العناية بمتون الأحاديث اتضح لنا أنهم اتبعوا مناهج في غاية الإحكام والدقة والموضوعية، مما مكنهم من بلوغ نتائج هامة تتصل بموضوع جمع الحديث النبوي الشريف وتوثيقه، نذكر منها ما يلي:

1- ظهور المصنفات العديدة في مختلف أنواع الحديث كالمصنفات في الصحيح المجرد وفي الصحيح والحسن والضعيف، وفي الأحاديث الضعيفة فقط، وفي الأحاديث الموضوعية وغيرها، وظهور المستدرجات التي تصيف أحاديث أخرى للمصنفات المعروفة مع مراعاة نفس شروط صاحب المصنف، والمستخرجات التي تكثر طرق الحديث وتزيد قوته، وقد تصيف إلى متون الأحاديث بعض الزيادات المفيدة.

2 - ظهور المصنفات العديدة في مختلف الحديث ومشكل الآثار، والتي عنيت بالجمع والتوفيق بين الروايات، أو بترجيح بعضها على بعض، أو بتوضيح الفروق والاختلافات بين الأحاديث المحفوظة والشاذة، والأحاديث المعروفة والمنكرة باعتبار أن الأحاديث المحفوظة والمعروفة تعد من ضمن الأحاديث المقبولة، أما الشاذة والمنكرة فتعد من الأحاديث المرودة.

3 - معرفة العلل الغامضة الخفية التي تقدر في سلامة المتن والسند، ويتوصل المحدثون عادة إلى معرفة العلة في المتن بوسائل مختلفة، كجمع طرق الحديث ومقارنة متونه بعضها ببعض، والبحث في روايته، والموازنة بينهم من حيث الضبط والإتقان، فمن شرط صحة المتن أن لا يكون المتن معلاً؛ إذ قد يكون الحديث صحيح الإسناد غير شاذ ولكن اطلع أحد صياغة الحديث على أن فيه علة قاذحة، كأن يكون أحد الرواة وهم فيه فأدخل في كلام الرسول ﷺ ما ليس منه وهو لا يدري وهذا ما يسمى بالمدرج على أن أسباب الوهم كثيرة منها: الإدراج، والقلب، والاضطراب، والانقطاع، والتصحيح، وإسقاط كلمة وإبدالها بأخرى إلى غير ذلك.

وكلما خفيت العلة فلم تعرف إلا بعد البحث والسبر والتفتيش لُقِّب الحديث بالمعل، وكلما كانت ظاهرة غير خفية لُقِّب بلقب نوعها.

4 - اكتشاف الأحاديث المكذوبة المنسوبة زورا إلى رسول الله ﷺ.

ولقد تم للمحدثين اكتشاف كثير من الأحاديث الموضوعية بتتبع أسانيد متونها والبحث في علل ذلك، كأن يكون الحديث ركيك اللفظ مخالفاً لصريح القرآن أو السنة الصحيحة، أو مخالفاً للحس أو العقل، وقد يعرف الحديث الموضوع أيضاً بتتبع سلوك الراوي وسيرته، وقد يعرف كذلك بإقرار الواضع نفسه أو ما ينتزل منزلة إقراره.

5- ندرك بأن متون الحديث التي وصلت إلينا قد خضعت لمنهج نقدي دقيق شامل في كل مراحل نقلها إلينا، ولذلك فإن ما لدى المسلمين الآن من الأحاديث هي أحاديث يمكن الوثوق بها والاعتماد عليها، وأن كل ما ساقه المستشرقون والمستغربون من مزاعم ضد الحديث النبوي وتوثيقه لا يمكن قبولها وهي منتقضة بالأدلة العلمية التي ساقها العلماء المسلمون الذين دافعوا عن السنة كما دافعوا قبل ذلك عن القرآن الكريم، وما هذه المزاعم إلا خيالات أو افتراءات لا تعتمد على دليل، وذلك أن المحدثين والفقهاء قد برهنوا أن نقد المتن كان جزءاً رئيساً في عملية الحكم على صحة أي حديث، وأكدوا أن أي حديث يحظى بالقبول يجب أن يكون خالياً من أي علة أو شذوذ في المتن أو في الإسناد، فإن مزاعم المستشرقين لم تثبت ولم تصمد أمام أدلة العلماء المسلمين التي أكدت بأن الاعتماد على صحة الحديث كانت تعتمد على نقد السند ونقد المتن معاً.

الخاتمة: وختاماً يمكن تلخيص أهم النتائج والتوصيات فيما يأتي:

النتائج:

1- بذل علماء الحديث في ضبط وتوثيق الأحاديث النبوية جهداً كبيراً، وقدموا للمكتبة الإسلامية تراثاً ضخماً نافعا؛ صيانة ورعاية واهتماماً بالسنة النبوية.

2- ضبط متن الحديث النبوي الشريف يعتبر امتداداً طبيعياً لحاجة السنة النبوية إلى إثبات وتوثيق عبر الأزمان المختلفة.

(54) للشوكاني ص 153 .

(55) هو عبدالرحمن بن يحيى بن علي بن أبي بكر المعلمي البماني، الإمام العلامة المحدث، المحقق البارع الأديب، صاحب التحقيقات الفذة، ت سنة 1386هـ. ترجم له: عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المعلمي، نُشرت في مجلة الحج الصادرة بمكة المكرمة الجزء العاشر 16 ربيع الثاني سنة 1386هـ. صحتي 617-618 العدد 11 جمادي الأولى من السنة ذاتها، وانظر: الزركلي، خير الدين بن محمود في "الأعلام" الناشر: دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002 م ج3/ص342 .

(56) " آثار العلامة الشيخ عبدالرحمن المعلمي " 202/15 - 203 .

3 - ظهرت وبرزت معالم التوثيق لمتن الحديث النبوي الشريف من خلال عدة ركائز ناقشها البحث كشروطهم المعتمدة لصحة المتن ، والتحرري اللغوي لمتون الأحاديث وبيان غريب الحديث، وتمييزهم بين صحيح الأحاديث وضعيفها، سليمها من معلولها، والأسباب الموجبة لضعف الحديث من جهة اختلال الضبط ، وعنايتهم بدراسة مختلف الحديث ومشكله، فكان من نتيجة ذلك وثمراته العظيمة حفظ روايات السنة النبوية من التحريف؛ إذ أن تلك الضوابط التي اتخذها المحدثون، وساروا عليها لتمييز المقبول من المردود من الروايات إنما كانت في أصل نشأتها وقائمتها ولم تكن علاجية، ثم تطورت حسب الحاجة فيما بعد، في صورتها الوقائية والعلاجية.

التوصيات:

1- العناية بما كتبه أهل العلم بالحديث لاسيما المتقدمون فيما يتعلق بضوابط التوثيق لمتون الحديث النبوي وعلله، وقراءة ذلك قراءة متأنية فاحصة ككتب الإمام أحمد، والبخاري، ومسلم، وعلي بن المديني، وابن معين، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدار قطني، وغيرهم من أهل الحديث.

2- العناية بقراءة كتب المتأخرين الذين ساروا على طريقة المتقدمين واستفادوا من أقوالهم وطرانقهم كالحافظ الذهبي، وابن رجب، وابن حجر، والمعلمي، وغيرهم.

3- عدم التعجل في الحكم على متون الأحاديث تصحيحاً أو تضعيفاً، فهذا مزلق خطير، بل لا بد من التأني والنظر في كلام أهل العلم الكبار لاسيما المتقدمون وتعليقاتهم، فكم نجد الآن من بعض الباحثين من يصحح حديثاً قال فيه المتقدمون: لا يصح بوجه، أو لا يصح في هذا الباب شيء، فينبغي الفحص والبحث والرجوع إلى المصادر وكلام أهل العلم للتوثق من ذلك .

4- الاستفادة من الدراسات العلمية الحديثة ولاسيما المتخصصة كرسائل الماجستير والدكتوراه وغيرها من المؤلفات والأبحاث التي عنيت بالموضوع وطرحت ذلك كمادة علمية لتدرس في الجامعات والأقسام الشرعية.

هذا ونسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا وأن يجعله خالصاً لوجهه، والحمد لله رب العالمين .

المراجع:

1. القرآن الكريم .
2. مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث . السيد رزق الطويل . الناشر: المكتبة . الأزهرية للتراث . الطبعة: الثانية .
3. تريب الراوي في شرح تقريب النواوي . عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي . حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي . الناشر: دار طيبة .
4. لسان العرب . محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي . الناشر: دار صادر - بيروت . الطبعة: الثالثة - 1414 هـ .
5. طبقات الشافعية . أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي دمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة . المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان . دار النشر: عالم الكتب - بيروت . الطبعة: الأولى، 1407 هـ .
6. شذرات الذهب في أخبار من ذهب . عبد الحي بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح . حققه: محمود الأرنؤوط . خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط . الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت . الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م .
7. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي . أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكنايني الحموي الشافعي، بدر الدين . المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان . الناشر: دار الفكر - دمشق . الطبعة: الثانية، 1406 هـ .
8. علوم الحديث ومصطلحه - عرض ودراسة . صبحي إبراهيم الصالح . الناشر: دار العلم للملايين، بيروت - لبنان . الطبعة: الخامسة عشر، 1984 م .
9. الكامل في ضعفاء الرجال . أبو أحمد بن عدي الجرجاني . تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض . شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة . الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان . الطبعة: الأولى، 1418 هـ/1997 م .
10. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل . محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات . المحقق: عبد الفتاح أبو غدة . الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب . الطبعة: الثالثة، 1407 هـ .
11. إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة علوم الحديث والجرح والتعديل . مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأربي . ط: مكتبة الفرقان . عمان . الطبعة الثانية 1421 هـ - 2000 م .
12. السنة المطهرة والتحديات . نور الدين محمد عتر الحلبي . الناشر: مجلة مركز بحوث السنن والسيرة - قطر، العدد الثالث، 1408 هـ - 1988 م .
13. النكت على مقدمة ابن الصلاح . ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر . ط: دار الراجية . الرياض . الطبعة الرابعة 1417 هـ .
14. فتح المغيب شرح ألفية الحديث . عبدالرحمن بن محمد السخاوي . ط: دار الكتب العلمية . بيروت الطبعة بدون . 1417 هـ - 1996 م
15. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار . محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني . المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة . الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان . الطبعة: الأولى 1417 هـ/1997 م .
16. شرح الكوكب المنير . تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار الحنبلي . المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد . الناشر: مكتبة العبيكان . الطبعة: الثانية 1418 هـ - 1997 م .
17. مذكرة في أصول الفقه . محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي . الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة . الطبعة: الخامسة، 2001 م .
18. أصول السرخسي . محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي . الناشر: دار المعرفة - بيروت .
19. تنوير الحوالك شرح موطأ مالك . عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي . الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر . عام النشر: 1389 - 1969 هـ .
20. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته . رفعت بن فوزي عبد المطلب . الناشر: مكتبة الخانجي بمصر . الطبعة: الأولى .
21. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي . عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي . الناشر: دار الكتاب الإسلامي . الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .
22. الرسالة . الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي . المحقق: أحمد شاكر . الناشر: مكتبة الحلبي، مصر . الطبعة: الأولى، 1358 هـ/1940 م .
23. إعلام الموقعين عن رب العالمين . محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية . تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم . الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت . الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1991 م .

24. تحرير علوم الحديث . عبد الله بن يوسف الجديع . الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت- لبنان. الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م .
25. فتح الباري شرح صحيح البخاري . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي . الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379 . رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي . قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب . عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز .
26. البحر المحيط في أصول الفقه . أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي . الناشر: دار الكتبي . الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م .
27. الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف . أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» . المحقق: عبد الفتاح أبو غدة . الناشر: دار النفائس - بيروت. الطبعة: الثانية، 1404 هـ .
28. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي . مصطفى بن حسني السباعي . الناشر: المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان . الطبعة: الثالثة، 1402 هـ - 1982 م .
29. ترتيب المدارك وتقريب المسالك . أبو الفضل القاضي عياض بن موسى البحصبي . المحقق: جزء 1: ابن تاوويت الطنجي، 1965 م جزء 2، 3، 4: عبد القادر الصحرابي، 1966 - 1970 م جزء 5: محمد بن شريفة . جزء 6، 7، 8: سعيد أحمد أعراب 1981-1983 م . الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب. الطبعة الأولى .
30. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول . محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني. المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا . قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور . الناشر: دار الكتاب العربي . الطبعة: الأولى 1419 هـ - 1999 م .
31. الموافقات . إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي. المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان . الناشر: دار ابن عفا . الطبعة: الأولى 1417 هـ / 1997 م .
32. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري . محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي . المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر . الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) . الطبعة: الأولى، 1422 هـ .
33. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري . المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي . الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

Principles and Conditions for the Authentication of the Prophetic Hadith

Mohammed Awadh Awadh Al-Yafaey

Abstract: The text of the Prophetic Hadith represents the Sunnah of the Prophet (peace be upon him) in terms of his sayings, actions, approvals, and both his physical and moral characteristics, as well as their narration and transmission. Scholars of Hadith, along with jurists and scholars of Islamic legal theory, have established principles, criteria, and conditions for accepting or rejecting these narrations. The fundamental aim of the study of Hadith (narration) lies in verifying the authenticity of the texts, which directly impacts the acceptance or rejection of a given Hadith-whereby accepted narrations are acted upon and rejected ones are disregarded. This highlights the significance of textual authentication, its role, and its impact on preserving the Prophetic Sunnah through the rules and regulations set by Hadith scholars. This is evident in their meticulous attention to the chain of transmission (isnād) and its narrators, assessing their precision, reliability, and integrity. Since the authenticity of the isnād is crucial for accepting or rejecting the text. Scholars also gave great importance to identifying hidden flaws within the texts of Hadith and to studying apparent conflicts—such as those between a Hadith and the Qur’an, other Hadiths, reason, sensory perception, the practice of the people of Medina, or the actions of the Companions, among other matters whose study and refinement are of utmost importance.

This is also evident from our understanding that for hadith scholars to verify the authenticity of a narration, they must critically examine and ensure the reliability of both the chain of transmission (*sanad*) and the text (*matn*) with sufficient scrutiny to establish the authenticity or inauthenticity of both the *sanad* and the *matn*. Anyone who studies their methodology can conclude that they do not prioritize evaluating the *sanad* over evaluating the *matn*. The reason for this is that they established specific conditions for the authenticity of the *sanad* as well as for the *matn*. If one or more of these conditions are not met, the narration is deemed unreliable, regardless of whether the deficiency lies in the *sanad* or the *matn*. From this, we can deduce the elevated status of hadith science, its principles, and its crucial role in preserving and safeguarding the Prophetic Sunnah.

Keywords: Authentication Principles - Prophetic Hadith.